

لما كان صاعاً فليس الصلح والنسأ من لوازم النكاح في نفسه وقال المعتزلة  
وذلك من صفات النكاح فيمتزب عليه لا يصدق صاع في نفسه وبإيرائه  
تعالى به فعندنا الصلح والنفاء الحسن واليقين يتوكل على الله والنهي ومنه قوله  
والنهي يتوكل على الله والصلح **قوله** احسن جراء اعلمت بربها المضاف محذوف ما  
جزاء الدين كما في قوله يعني ان النكاح جراء حسنا وجراد احسن فهو تامل في جراء الاحسن  
**قوله** بائنا لله اي با ماء والده يعني ان الباء صلة وصيغته وحرف المضاف الذي هو المضاف  
واهم المضاف اليه مقامه وان حسنا منصوب علم انه صفة لنكاح المصدر المحذوف  
اما مصدرها او جعل نفس ذلك النكاح حسنا لما في قوله تعالى احسن التكليف  
وحرره المكلف على طاعة مولاه فيما كلفه به بعبارة انما جاءه حديثه وانما جري  
اعماله وحرره على طاعة والده لانه سببها انما جاءه حديثه وانما جري  
ووصيها الانسان اجم **قوله** وقوله احسن قالوا حسنا منصوباً بقرينة  
المصدر الفعل المحذوف الذي جعل به قوله بواله او كونه مصدره كانه محذوف في قوله  
على ان يكون وصيها على حسنا **قوله** وحسنه منصوب على ان يكون فعله ليعلم من  
متوكل قوله بقدر مقصود حسنة **قوله** او امره الخاطبة من قوله او يتوكل على  
اي اعطيته اياه يقال اوبت الشيء فويله وهو اوفى لما جعل اي بعد فعله  
او وحق قوله فلا تطعمها لا تانها كما ان مصدر اولها حسنا ولا تطعمها في الشرط اذا  
جعله عليه كونه عطية الانشاء على الاشياء وعرف ما اذا جعل وصيها بمن  
امرنا فطعمها كونه جملة قلنا اوها كلاما مسانفا كما في ما قيل وصيها الانسان  
بواله لانه قيل ما لا لا وصية فاجيب قلنا اذها ولا تطعمها فلن يكون الوصية على قوله  
بواله **قوله** وقوله حسنا ففخيتين وهما الختان كما في قوله احسن وقوله احسن ناكح  
قوله والوالد من احسانا فعل زنت في مصدره لان قاص الامه فانه لما سلمت  
من السبا فبين الاوين فالت امه ما هذا الذي جديته والله اكلوه اسرت  
عنه من صرح الى ما كنت عليه او امه فتميز بذلك البكره ويقال له قتلته ثم اخذها كما في  
قوله ناكل ولم يشرب خلاء سعدا بها وقال بانها فركانت بك سائة ففخت ذنبا انشا  
ما تركت نكل وان نكلت فلا تاكل فلما البست منه اكلت ففخت فانزل الله من الآية  
وامرهم بالبر والذين والاحسان اليها وان لا تطعمها في الشرط امر الله تعالى لا يستلوا  
لكنها سببا ظاهرا للبر والاحسان وبالارادة وبما تراه في قوله المتبادر كما في قوله تعالى  
حتى

حتى يجرده بالارادة ويقناه بالاعادة للتعاضد الآدمية فأقول ما يجب ان يحسن  
حاله مع مولاه فمع من اوله ورتب اوله ذلك وصية الله تعالى به بعد ما يتوكل على  
ووقوعه لتبين به صدق الله من كذبه وان تقع الحجة انما يرجع اليه وان جري  
جاء اعماله فحسنا له على طاعة مولاه وهذا وجه اتصال الالة باجتماعها الله اعلم **قوله**  
ولا امرها صارا القول بعد قوله حسنا فقدر ان يكون وصيها بمعنى امرها اي امرها  
بكلها وقلنا ان جاء هذا ليقول المعطوف جملة خبره كالمعطوف عليه ولا يلزم عطفا لان  
على الاخبار ومن هنا يعلم ان جهة الشرطية انما تكون خبرية الا ان كان جازمه انشا **قوله**  
ان يصح قبل ذلك على انه لا بد من اخبار القول على قدر ان يكون وصيها بمعنى تامل وليس  
لان الجملة الشرطية الانشائية تكون معطوفة على الاسمية المصدرية المتنا صبة  
لقوله حسنا **قوله** من الفصح وهو المصباح الذي يقع عليه ضوء الشمس وفي الخبرين  
لا يقع ذلك احدكم من الفصح والنظر فانه متعدد انشطار **قوله** تامل وانما  
يحوز ان يكون في محل الفصح على الابداء وفي محل النصب على الاستعجال بالمال فيل  
الفايدة في اعادة والده امرنا او علما لفايدة ذكره اولها ان حال المتوكل في انما  
على الابداء ويدرك عليه انه لا يراى فكفر عنهم سيئاتهم وقال تعالى فذنبهم في الصالحين  
والمراد بهم الهداية تكون الصلح المصحب الانبياء عليهم السلام وهدايتهم الى الله  
والحقنى بالصالحين هذا ما هو الظاهر ان الاول ذكره بوجهه وانما جري حديثه  
واما في ذكر محض الانسان على قبول ما وقى به والحق صلوا اوله وقوله وكحرض على  
الموتى والمانى وعد وكحرض على طاعة الله في غير المعصية ثم ان المكلفين في القسم  
من ظاهرا محسنا استنادا وكذا في كونه وعادة ومزجيب حبه بطور الامان لمسا به  
ويضهر لكثرة في فوايد فانه تعالى لما ذكرنا من فبقره فلعلم ان الله انما جري  
ولعلم ان الكاذب ومع وبن احوالها بقوله ام حسب الذين يقولون ان لا اله الا الله فاذ  
امنا وعلما بالصالحات ذكرنا انما شاعرا وجر انما من قوله انما بالله الاله فاذا  
اي نواصبا به مكرهه لسبب جوع وفي حقه **قوله** لتعوقه جارة العائمة لعلم الامم  
على استواء النحل الى جوارح جاز على معنى من جوارحها ولو لم يكن له النواظر  
لغير هذه الجارية فربما ما جازي يقولون لبح الامم جاز على فطنته كما جعلها سائما  
في مواضع فلما جعل الله تعالى يقولهم كقولهم لقوله او ليس الله اعلم بما في صدور الامم  
ذكر ما يكون وعدا في حق احد النواظر من ذم عدل في حق احد حال وليس الذي هو